

الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل

- وصحه في الخلاصة وغيره .
- وقدمه في المغنى والشرح والفروع .
- وقيل لا يحنث كصدقة واجبة ونذر وكفارة وتضييفه وابرائه .
- قوله وان اوصى له لم يحنث .
- بلا نزاع اعلمه .
- قوله وان باعه وحاباه حنث .
- وهو المذهب صححه في الخلاصة .
- وجزم به في الوجيز ومنتخب الادمى .
- وقدمه في الهداية .
- ويحتمل ان لا يحنث .
- وهو لابي الخطاب في الهداية .
- واختاره المصنف والشارح وابن عبدوس في تذكرته .
- وجزم به في المنور .
- واطلقهما في المذهب والشرح والمحرر والفروع والحاوي الصغير والرعايتين والنظم .
- فائدة لو اهدى إليه حنث على الصحيح من المذهب .
- وقال ابو الخطاب لا يحنث .
- قوله واذا حلف لا ياكل اللحم فاكل الشحم او المخ او الكبد او الطحال او القلب او الكرش
- أو المصران او الالية او الدماغ او القانصة لم يحنث .
- وهو المذهب وعليه جماهير الاصحاب